

٧- تلتزم جميع الدول بأمانة ودقة أحكام ميثاق الأمم المتحدة ، والاعلان العالمي لحقوق الانسان وهذا الاعلان على أساس المساواة وعدم التدخل في الشؤون الداخلية لجميع الدول ، واحترام حقوق السيادة والسلامة الإقليمية لجميع الشعوب .

الجلسة العامة ١٤٧

١٤ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٦٥

القرار ١٥٩٢ (الدورة ١٥)

الحالة القائمة في جمهورية الكونغو

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في البند بعنوان 'الحالة القائمة في جمهورية الكونغو' ،

واذ تلاحظ ان القرارات السابقة لمجلس الامن والجمعية العامة عن هذا الموضوع لاتزال نافذة ،

تقرر ابقاء هذا البند في جدول اعمال دورتها الخامسة عشرة المستأنفة .

الجلسة العامة ٩٥٨

٢٠ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٦٥

*

*

*

ملاحظة

تعيين اعضاء لجنة مراقبة السلم

(البند ١٨)

قررت الجمعية العامة في جلستها العامة رقم ١٦٥ المنعقدة في ٢٠ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٦٥ ، ان تجدد تعيين الاعضاء الحاليين للجنة مراقبة السلم ، وذلك لعامي ١٩٦١ و ١٩٦٢ . وعلى ذلك فان اللجنة تتألف كما يلي : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، واسرائيل ، والاوروغواي ، وباكستان ، وتشكوسلوفاكيا ، والسويد ، والسين ، والعراق ، وفرنسا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، ونيوزيلندا ، والهند ، وهولندا ، والولايات المتحدة الامريكية .